

# التَّغْيِيبُ وَالْتَّرْهِيبُ

تصنيف

إِلَمَامُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ القَوِيِّ الْمُنْذُرِيِّ  
(٥٨١ - ٦٥٦ هـ)

حَكَمَ عَلَى أَحَادِيثِهِ وَأَثَارِهِ وَعَلَقَ عَلَيْهِ  
الْعَدَالُ الْمَعْلُومُ مُحَمَّدُ نَاصِرُ الدِّينُ الْأَبَانِي  
رَحِمَهُ اللَّهُ

(كتاب النوافل)

لِفَضْيَلَةِ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ:

سليمان بن سليم الله الرحيلي

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ



## كتاب النوافل (٥)

**اللَّهُمَّ إِنِّي أُخْرِجُكُمْ مِّنْ حَلَقَةِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى حَلَقَةِ الظَّمَانِ وَإِنِّي أُخْرِجُكُمْ مِّنْ حَلَقَةِ الظَّمَانِ إِلَى حَلَقَةِ الظَّمَانِ**

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْأَتَمَانُ الْأَكْمَلَانُ عَلَى الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ،  
وَعَلَى آلِهِ وَصَاحْبِهِ أَجْمَعِينَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى  
آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَحِيدٌ.

**● أَمَّا بَعْدُ :**

**● فِمَاعِشُ الْفَضَلَاءِ :** نواصل شرحنا لكتاب (صحيح الترغيب والترهيب) الذي انتقاه خادم السنة الإمام الألباني رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ كِتَابٍ (الترغيب والترهيب) للحافظ الإمام المنذري رَحْمَهُ اللَّهُ وسائل علماء المسلمين، ولا زلنا مع الأحاديث المرغبة في أفعالٍ وأقوالٍ يندب للإنسان أن يفعلها فيها بين العشاء إلى طلوع الفجر، وقد عرفنا أن أفضل ما يندب للإنسان أن يفعله في هذا الوقت أن يصلي الوتر، وما بين الفراغ من صلاة العشاء إلى طلوع الفجر كله وقت لصلاة الوتر، فمن أوتر في أول الليل أو في وسط الليل أو آخر الليل فقد فعل فعلاً فاضلاً وحصل فضل الوتر.

لكن إن كان الإنسان يعلم من حاله أنه ثقيل النوم وأنه إن نام يغلبه النوم فلا يستيقظ إلا وقد طلع الفجر، فإن الأفضل له أن يوتر قبل أن ينام، وإن كان يعلم من حاله أنه في الغالب يستيقظ في آخر الليل فإن الأفضل له أن يجعل وتره في آخر الليل؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوتر من أول الليل، وأوتر من وسط الليل، ثم استقر وتره إلى أن مات صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في آخر الليل، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال عن الوتر في آخر الليل: إنه أفضل لأنها صلاة مشهودة محضورة.

وعرفنا أنه يُشرع لمن أراد النوم أن ينام على ذكرٍ وطهارة، والمقصود بالطهارة أن يتوضأ المسلم قبل نومه إن كان محدثاً، وكذلك إن كان جنباً يتأكد الندب في حقه أن يتوضأ قبل أن ينام، والكمال أن يغتسل قبل أن ينام، هذا هو المقصود بالطهارة شرعاً إذا أطلقت.

لكن قال العلماء: يُفهم من هذا أنه يندب للإنسان أن يبيت مع طهارة بدنه طاهر القلب، طاهر القلب من الشرك، ومن البدع، ومن حب البدع وأهلها، ومن الحسد، ومن الغل، ومن البغضاء لمسلم وغير سببٍ شرعيٍّ يقتضي البغضاء.

### **فإذا بات الإنسان طاهراً ذاكراً فإنه يفوز بمقامين كريمين وأجرين عظيمين:**

**أما أحدهما فهو:** أن يبيت في شعاره أي أن يبيت قريباً منه حتى يكاد أن يلامسه ملوكه، فيكون معه في فراشه ملوك، وكل ما تقلب بصوتِ دعا له الملك وقال: اللهم اغفر لعبدك فلان؛ فإنه قد بات طاهراً، وإذا استيقظ بصوتِ دعا له الملك اللهم اغفر لعبدك فلان؛ فإنه قد بات طاهراً، هذا المقام الأول.

**والمقام الثاني:** أنه إذا بات طاهراً ذاكراً ثم استيقظ فدعا الله فسأل الله خيراً له في دينه أو دنياه إلا أعطاه الله إياه، فمن أسباب إجابة الدعاء أن يبيت الإنسان طاهراً ذاكراً؛ فإذا استيقظ دعا، وإذا دعا فإنه لا يسأل الله خيراً من الآخرة أو الدنيا إلا أعطاه إياه؛ بكل هذا ثبت الحديث عن رسول الله ﷺ كما تقدم.

ثم نواصل قراءة ما انتخبه الإمام الألباني مما أورده الإمام المنذري رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فيفضل الابن نور الدين وفقه والله والساعدين ليقرأ لنا من حيث وقفنا.

(المتن)

قال الحافظ المنذري رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى تحت باب الترغيب في أن ينام الإنسان طاهراً ناوياً للقيام:  
 ٦٠٠ - (٤) [حسن لغيره] وعن عائشة رضي الله عنها؛ أن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: "ما من أمرٍ تكون له صلاةٌ بليلٍ، فيغلبُهُ عليها نومٌ؛ إلا كتب الله له أجرَ صلاته، وكان نومُه عليه صدقةً". رواه مالك وأبو داود والنسياني، وفي إسناده رجل لم يُسمّ، وسماه النسائي في روایة له:

الأسود بن يزيد، وهو ثقة ثبت، وبقية إسناده ثقات. ورواه ابن أبي الدنيا في "كتاب التهجد" بإسناد جيد، ورواته محتاج بهم في "الصحيح".

(الشرح)

قال: (وسماه النسائي في رواية له: الأسود بن يزيد) قلت: وكذا سماه الطبراني في الأوسط، فعلم هذا الرجل.

قال: (ورواه ابن أبي الدنيا في "كتاب التهجد" بإسناد جيد، ورواته محتاج بهم في "الصحيح") قلت: ورواه أحمد وابن خزيمة عن أبي ذر، رواه أحمد عن عائشة ورواه ابن خزيمة عن أبي ذر رضي الله عن الجميع.

والشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ذَكْرُهُ هنا أن الحديث حسنٌ لغيره، وفي صحيح أبي داود ذكر أنه صحيح، (ما مِنْ امْرِئٍ) (ما) نافية، (امريء) نكرة، تقدمتها (من) وقد قررنا وكررنا أن النكرة في مقام النفي إذا سبقتها (من) شد ذلك عمومها، وكان ذلك أقوى في العموم والشمول، (ما مِنْ امْرِئٍ تكون له صلاةٌ بليلٍ) تكون له صلاة بليل يحتمل أن يكون المراد تكون له صلاة بليل فعلاً، يعني أنه في العادة يصلحها، ويحتمل أن يكون المراد أنه تكون له صلاة بليل عزماً أي نواها، ولو لم يكن مصلحة لها من قبل، والظاهر والله أعلم أن كلا الأمرين مراد، لكن الأول أوكد، فإن من كان يفعل الفعل ثم غُلب عليه، أو مُنْعِ منه بداعٍ فإنه يُكتب له أجره حتى يزول المانع.

ومن هنا يحيث العلماء الشاب على أن يُكثر من النوافل ودوامها؛ لأنه إذا كبرت سنّه وعجز عن بعضها، يُكتب له أجر ما كان يعمل قبل ذلك، ولو فرضنا أنه مرض أو شُلل في آخر حياته فإنه يُكتب له أجر كلّ ما كان يعمل قبل أن يصاب بذلك، ولو بقي على ذلك سنين، ولذلك من التفريط أن الإنسان لا يغتنم وقت القوة ووقت الشباب في الإكثار من النوافل التي يستطيع أن يداوم عليها، ويشتت عليها إلا أن يصيبه ضعف.

فمن كان يصلّي عادة في الليل ثم نام لأنّه في العادة يصلّي في آخر الليل، ففي تلك الليلة غلبة عينه، نام لم يستيقظ إلا وقد طلع الفجر؛ فإن الله يُكتب له أجر صلاته في العادة، إذا كان يصلّي إحدى عشرة ركعة يُكتب الله له أجر صلاة إحدى عشرة ركعة في تلك الليلة التي لم يصل فيها، إذا كان يصلّي سبع

ركعات؛ فإن الله يكتب له أجر سبع ركعات في تلك الليلة التي لم يصل فيها، وكان نوم الله عليه صدقة؛ لأنَّه نال الأجر وحصل النوم، فكان النوم صدقة.

فإن قضى ذلك من النهار ما بين ارتفاع الشمس قيد رمح إلى أذان الظهر فهذا زيادة في الآخر، هو نال الأجر، وكتب الله له الأجر، فإن قضاه ولكن يقضيه شفعاً، إن كان يصلِي إحدى عشرة ركعة يصلِي اثنتي عشرة ركعة، إن كان يصلِي سبع ركعات يصلِي ثانية ركعات فهذا زيادة في الأجر فوق أجر قيام الليل الذي اعتاده، وكذلك على الراجح وهو الذي تسنده الأدلة أنَّ من أتى فراشه فنوى صادقاً جازماً أن يقوم من آخر الليل ليصلِي ويؤثر فغلبته عينه؛ فإن الله كتب له أجر ما نواه، فإن فضل الله واسع. والراجح من أقوال أهل العلم: أنَّ من نوى الخير صادقاً جازماً ولو لم يكن فاعلاً له من قبل فغلب عليه أو منعه منه مانع؛ فإن الله يكتب له ما نواه، هذا الراجح والذي تسنده الأدلة.

وقد مر معنا من الأدلة حديث «إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ»، وبيننا وجه دلالته هناك، إذَا من الخير للعبد أن يجعل له ورداً من صلاة الليل، وكلما زاد كان خيراً له حتى يبلغ الكمال وهو إحدى عشرة ركعة؛ حتى إذا غلب على ذلك يُكتب له أجر ذلك، ومن الخير للعبد إذا جاء إلى فراشه أن يعقد نية صالحة، فينوي جازماً أن يقوم من الليل.

(المتن)

**٦٠١ - (٥) [صحيف]** وعن أبي الدرداء رضي الله عنه يَلْجُ بِهِ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: "مَنْ أَتَى فَرَاشَهُ، وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُولَ مَنْ يُصْلِي مِنَ اللَّيْلِ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّى أَصْبَحَ، كُتُبَ لَهُ مَا نَوَى، وَكَانَ نُومُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ" رواه النسائي وابن ماجه بإسناد جيد، وابن خزيمة في "صححه". ورواه النسائي أيضاً، وابن خزيمة عن أبي الدرداء وأبي ذر موقعاً. قال الدارقطني: "وهو المحفوظ"، وقال ابن خزيمة: "هذا خبر لا أعلم أحداً أسنده غير حسين بن علي عن زائدة، وقد اختلف الرواة في إسناد هذا الخبر".

(الشرح)

قال رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (ورواه النسائي أيضاً، وابن خزيمة عن أبي الدرداء وأبي ذر موقعاً). قال الدارقطني: "وهو المحفوظ" قلت: ورواه الحاكم مرفوعاً، وقال: صحيح على شرط الشيفتين، ثم

رواه موقوفاً على أبي الدرداء ثم قال: هذا مما لا يوهن، يعني مما لا يضعف المرفوع، هذا مما لا يوهن؛ فإن الحسن بن علي الجعفي يعني راوي المرفوع، أقدم وأحفظ وأعرف بحديث زائدة من غيره.

قلت: إن التحقيق عند العلماء أن الحديث إذا روی مرفوعاً و موقوفاً بإسناد ثابت لا يضعفه ذلك؛ لأن الراوي قد ينشط فيرفعه، وقد يقصر عن ذلك فيوقفه؛ ثم إن هذا الحديث بعينه لو فرضنا أن الصحيح أنه موقوف فقط؛ فإن له حكم الرفع؛ لأن هذا مما لا يقال بالرأي، هذا الحكم لا يقال بالرأي فلا يدخله الاجتهاد، فله حكم الرفع؛ فالحديث على كل حال صحيح مرفوعاً ولو سلمنا أن المرفوع فيه ما فيه والموقوف صحيح؛ فإن الموقوف له حكم الرفع إلى النبي ﷺ.

هنا قال: (مَنْ أتَى فِرَاشَهُ، وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصْلِي مِنَ اللَّيلِ) ألحظوا هنا يا أخوة أن الحديث عُلق بالنسبة، لما يعلق هنا بالصلاوة، وإنما عُلق بالنسبة، (مَنْ أتَى فِرَاشَهُ، وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصْلِي مِنَ اللَّيلِ) فهذا يشمل ما لو كانت له صلاة معتادة، أو لم تكن له صلاة معتادة، (فَغَلَبَتْهُ عِيْنُهُ حَتَّى أَصْبَحَ)، يعني حتى طلوع الصبح، وهذا دليل على ما قررناه أن الراجح أن صلاة الليل تنتهي بطلوع الصبح، ولا صلاة من الليل بعد طلوع الصبح، كما قررناه في المجلس الماضي.

قال: (كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى) إِذَا كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى، فالنية عظيمة، وشأنها عظيم، ولذلك يا أخوة من الأخيار من يجعل الخير مدراراً عليه بنيته، فيجعل نيته حسنة حتى في العادات، ينفق على أولاده وهو يتبعي ما عند الله، ينفق على امرأته وهو يتبعي ما عند الله، يأكل وهو يرجو ما عند الله من قوة على الطاعة، ينام وهو يرجو ما عند الله ويتبعني وجه الله سبحانه وتعالى فيؤجر على كل هذا، كذلك ينوي الخير دائمًا صادقاً، فإن تكن من فعله أجر وهذا بأفضل المنازل، وإن لم يتمكن من فعله أجر أيضاً، فإنه قد فعل وإن كان الفاعل أفضل منه، وكان نومه صدقة عليه من ربها.

(المتن)

**٦٠٢ - (٦) [صحيح] وعن أبي ذر أو أبي الدرداء - شك شعبة - قال: قال رسول الله - ﷺ**  
**- "مَا مِنْ عَبْدٍ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِقِيَامِ سَاعَةٍ مِنَ اللَّيلِ فَيَنْامُ عَنْهَا؛ إِلَّا كَانَ نُوْمُهُ صَدَقَةً تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِ، وَكُتِبَ لَهُ أَجْرٌ مَا نَوَى" رواه ابن حبان في "صحيحه" مرفوعاً، ورواه ابن خزيمة في "صحيحه" موقوفاً، لم يرجمه.**

## (الشرح)

رواه ابن حبان في صحيح مرفوعاً بهذا اللفظ الذي معناه، ورواه ابن خزيمة في صحيحه موقوفاً ولفظه: «ما من رجلٍ تكون له ساعة من الليل يقومها فينام عنها، إلا كتب الله له أجر صلاته، وكان نومه عليه صدقة تصدق بها عليه»، هذا لفظ ابن خزيمة وقد رواه موقوفاً.

وأما لفظ ابن حبان وقد رواه مرفوعاً؛ وهو صحيح، (ما من عبد) نكرة في غاية العموم (يُحَدِّثُ نفسه) هذه النية (بقيامِ ساعَةٍ من الليلِ) أي بعد نومه، (فينامُ عنها) تغلبه عينه إلى أن يخرج الوقت، إلى أن يطلع الصبح، (إلا كان نومُه صدقةً تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِ، وَكَتَبَ لَهُ أَجْرًا مَانُوا) أو «وَكَتَبَ لَهُ أَجْرًا مَانُوا»، وفي هذا ما في الحديثين المتقدمين.

## (المتن)

٩ - (الترغيب في كلمات يقولهن حين يأوي إلى فراشه، وما جاء فيمن نام ولم يذكر الله تعالى).

٦٠٣ - (١) [صحيح] عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال النبي - **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** -: "إذا أتيتَ مضمحةً، فتوضاً وضوءك للصلوة، ثم اضطجع على شقّك الأيمن، ثم قل: (اللهم إني أسلمتُ نفسي إليك، ووجهتُ وجهي إليك، وفوضتُ أمري إليك، وألحتُ ظهري إليك، رغبةً ورهبةً إليك، لا ملجاً ولا منجاً منك إلا إليك، آمنتُ بكتابك الذي أنزلتَ، ونبيك الذي أرسلتَ) فإنْ مُتَّ من ليتني فأنَّتْ على الفطرة، واجعلهُنَّ آخرَ ما تتكلّم به".

قال: فردَّدهُما على النبي - **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** -، فلما بلغتُ (آمنتُ بكتابك الذي أنزلتَ)، قلت: ورسولك! قال: "لا، ونبيك الذي أرسلتَ" رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى والنمسائى وابن ماجه.

وفي رواية للبخارى والترمذى: "فإنك إن مُتَّ من ليتني، مُتَّ على الفطرة، وإن أصبحتَ أصبَّ خيراً".

(أوى): غير مددود.

## (الشرح)

قال: (رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى) قلت: في (الكبرى)، رواه النسائي في الكبرى، وعمل اليوم والليلة، وابن ماجة، (وفي رواية للبخاري) قلت: ومسلم، في رواية في البخاري ومسلم.

قال: (فإنك إنْ مُتَّ من ليتِك، مُتَّ على الفطرة، وإنْ أصْبَحْتَ أصْبَحْتَ خَيْرًا) هذا عند مسلم والترمذى (أصْبَحْتَ خَيْرًا)، عند البخاري «أصْبَحْتَ أَجْرًا»، عند البخاري «أصْبَحْتَ أَجْرًا»، وعند مسلم والترمذى كما ذكر المصنف (أصْبَحْتَ خَيْرًا).

قال: (إِذَا أُتِيتَ مَضْجَعَكَ) أي المكان الذي تضع جنبك عليك، يقال: ضجع الرجل يضجع ضجعاً إذا وضع جنبه على الأرض، والمقصود: إذا أردت أن تأتي فراشك، ليس المقصود إذا أتيت الفراش فعلاً وجلست عليه، لا؛ المقصود: إذا أردت أن تأتي فراشك، ما الدليل؟ قول النبي ﷺ: (فَتَوَضَّأْ وَضْوَءَكَ لِلصَّلَاةِ) فإنك لن تتوضأ وأنت على فراشك، وإنما تتوضأ إذا أردت أن تأتي إلى الفراش، وقد تقدم أنه يندب لمن يريد النوم أن ينام على طهارة، وأن يتوضأ، وهذا الأمر هنا للندب.

وقوله ﷺ: (وضْوَءَكَ لِلصَّلَاةِ) أي كوضئك للصلاة، وذكر له لدفع احتمال أن يكون المراد بقوله: (فتوضأ) النظافة، قول: (فتوضأ) يحتمل أن يراد به الوضوء اللغوي وهو النظافة، ويحتمل أن يُراد به الوضوء الشرعي وهو الوضوء المعلوم، فلما قال ﷺ: (فتوضأ وضْوَءَكَ لِلصَّلَاةِ) علمنا أنه إنما يراد به الوضوء الشرعي، تووضاً كما تتوضأ للصلاة، وهذا أيضاً يدل على أن من أتى فراشه طاهراً ليس محدثاً، صلى العشاء مثلاً وصلى سنة العشاء؛ ثم أتى فراشه وهو على وضوء فلا يحتاج أن يتوضأ؛ لأن الإنسان لو أتى إلى الصلاة وهو على طهارة ما يحتاج أن يتوضأ، لكن إذا كان على حدث، أحدث فإنه يتوضأ لينام طاهراً.

قال: (ثُمَّ اضْطَبِعْ عَلَى شِقْكَ الْأَيْمَنِ) أي على جانب الأيمن، من السنة أن الإنسان إذا أراد أن ينام يتوسد يده اليمنى، ويضبط على جانبه الأيمن، قال العلماء: وهو أنشط للاستيقاظ، وأرفق بالبدن، وأصلح لأعضاء الإنسان، هذا جاء عن النبي ﷺ من قوله ومن فعله، فهو سنة، ولاشك أن السنة هي الأفضل، والأనفع للإنسان.

وقد قال العلماء: هذا أنشط للاستيقاظ، الذي ينام متوسداً يمينه على جانبه الأيمن يكون نومه أخف من الذي ينام على ظهره أو ينام على جنبه الأيسر، وهو أرف بالبدن، وأصلاح للبدن، وقد قرر هذا الأطباء، أن هذا أصلاح للأعضاء الداخلية للإنسان أن ينام الإنسان على الجانب الأيمن.

قال: (ثم قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ) اللَّهُمَّ هذه وردت في رواية عند مسلم، وليس عند البخاري، ليس (اللَّهُمَّ) بل (إِنِّي) عند البخاري (اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ)، وفي رواية عند مسلم (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ)، جاء في رواية عند البخاري وعن أبي داود (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ)، أكثر الروايات (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ)، وفي رواية عند البخاري وكذلك عند أبي داود: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ)، ومعنى اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ أني استسلمت لك وانقذت لك، وخضعت لك.

وقد قال بعض العلماء: النفس والوجه هنا بمعنى واحد، أي الذات والجوارح، أسلمت نفسي وجوارحي لك، فأنا يا رب مستسلم لك، منقاد لك بكل جوارحي، خاضع لك، طبعاً الذين قالوا: إن النفس والوجه بمعنى واحد نظروا إلى ما ذكرته هنا أن بعض الروايات فيها (أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ)، وفي رواية عند البخاري مكان هذا (أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ)، فقال: والنفس والوجه بمعنى واحد.

وقال بعض العلماء: النفس هنا الذات والجوارح، والوجه هنا القصد والنية، وذلك للجمع بينهما في بعض الروايات، فمعنى أسلمت نفسي إليك انقياد الجوارح وخضوعها، ومعنى أسلمت وجهي إليك انقياد القلب وإخلاصه.

قال: (وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ) في أكثر روايات البخاري بدونها، بدون هذه الجملة، لكن في بقية الروايات الصحيحة موجودة، فيذكر، (وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ) أي أخلصت لك وقصدك يا رب ملخصاً لك، (وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ) أي توكلت في جميع أموري عليك، (وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ) أي اعتمدت واستندت في جميع أموري إليك، فلا حول لي ولا قوة إلا بك، وهذه الجملة كما قال العلماء تتضمن طلب الإعانة، يا رب اعتمدت عليك في أموري كلها، واستندت إليك في أموري كلها فأعني على ذلك، فهذه الجملة تتضمن طلب العون من الله سبحانه وتعالى.

قال: (رغبةً ورهبةً إليك) أي رغبة فيها عنده من الثواب والعفو، رغبة فيها عنده من الثواب على الحسنات، والعفو عن السيئات، فأنا يا رب حسن الظن بك، راغبٌ إليك، راغبٌ فيها عنده من عظيم الثواب على الحسنات، والعفو عن السيئات، ورهبةً من غضبك، وعقابك، فأنا أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك وألحوات ظهري إليك رغبة إليك، كلّ هذا رغبة إليك، ورهبةً منك، لكن لما جعلت مع الرغبة جاء (رغبةً ورهبةً إليك).

العلماء يقولون: الرهبة تلازمها من، (رهبةً منك) وليس (رهبةً إليك) لكن لما جمعت مع الرغبة جاز أن يقال: إليك بالإتباع.

قال: (لا ملجاً ولا منجاً منك إلا إليك) لا ملجاً لأنّا عليه وأستعذ به، ولا منجاً مما أخاف إلا إليك، لا ملجاً ولا منجاً هذا الأصل، ملجاً مهموزة، ومنجاً غير مهموزة، لكن لما اجتمعا جاز همزهما، فيجوز أن تقول: لا ملجاً ومنجاً منك إلا إليك، وجاز عدم همزهما، فتقول: لا ملجاً ولا منجاً منك إلا إليك، وجاز همز المهموز وعدم همز غير المهموز، لا ملجاً ولا ملجاً، كلّ هذا جائز، ويجوز أن تأتي به بواحد من هذه الاحتمالات.

قال: (آمنتُ بكتابك الذي أنزلتَ) بكتابك يحتمل أنه للجنس، فيشمل كلّ كتاب أنزله الله على رسوله، يحتمل أنه للجنس للعموم، فيشمل كلّ كتاب أنزله الله على رسولٍ عليهم السلام، ويحتمل أنه المعهود، والمعهود عندنا هو القرآن، فيكون المراد القرآن.

قال: (ونبِّيك الذي أرسلتَ، فإنْ مُتَّ) يصح الضم والكسر، (فإنْ مُتَّ أو فإنْ مِتَّ) كلاماً صحيحاً، (فإنْ مُتَّ من ليتِك فأنتَ على الفطرة) الفطرة يا أخوة هي التوحيد والإسلام، فإن مت فقد مت على التوحيد والإسلام، ويتضمن هذا يا أخوة وانتبهوا لهذا أن الإنسان إذا قال ذلك قبل نومه ومات في نومه يكون كأنه قال في آخر كلامه من الدنيا لا إله إلا الله، لأن قوله: (فإنْ مُتَّ من ليتِك فأنتَ على الفطرة) يعني مت على لا إله إلا الله، مت على التوحيد، وهذه فائدة عظيمة يا أخوة؛ لأن الموت قد يفجأ الإنسان وهو في النوم، فإذا كان قد نام على هذا الذكر يدخل في أنه كان آخر كلامه من الدنيا لا إله إلا الله، فيبشر بالجنة.

قال: (واجعلهُنَّ آخرَ ما تتكلّم به) ما يتكلّم الإنسان بعدها؛ بل ينام، قال: (فردُّهُنَّها على النبي - **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**) أي استذكرها ليحفظها قالها على مسمع النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فقال: (آمنتُ بكتابِك الذي أنزلتَ قلت: ورسولِك! قال: لا، ونبيك الذي أرسلتَ) وهذه الجملة: (قال: لا، ونبيك الذي أرسلتَ) فيها فوائد، منها أن الأذكار توقيقية، فيلزم أن يؤتى بها كما وردت، وألا يبدل فيها لفظٌ بلفظٍ مبني على التوقيق، منها يعني من فوائد هذه الجملة أن الرسول غير النبي، وأن بينهما فرقاً، إذ لو كان الرسول مراداً للنبي لدل هذا على المقصود تطابقاً، لكن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لم يرض بقوله: ورسولِك الذي أرسلت؛ بل قال: (ونبيك الذي أرسلت).

وقد فرق العلماء بين النبي والرسول، فقال بعض العلماء: النبي من جاءه الخبر من السماء ولم يؤمر بالتبليغ؛ لأنَّه إلى النبأ، والنبا هو الخبر، يعني جاءه جبريل **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ** بالنبا لكنه لم يؤمر بت bliغ هذا النبأ، والرسول من جاءه الخبر من السماء وأمر بالتبليغ، وعلى هذا عند العلماء محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في أول الأمر كان نبياً، ثم صار رسولًا، ولذلك يقولون: **نُبَأَ بِ(اقرأ)** وأرسل بـ(**المدثر**) ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ا قُمْ فَأَنذِرْ﴾ [المدثر: ١، ٢].

وقال بعض العلماء: النبي من أُرسل إلى قومٍ موحدين، والرسول من أُرسل إلى قومٍ مشركيٍّ، ولذلك يقولون: أول الأنبياء آدم **عَلَيْهِ السَّلَامُ** لأنَّ آدم أُرسل لكنه أُرسل إلى ذريته وكانوا على الفطرة والتوحيد، أُرسل إلى ذريته الذين معه، وقد كانوا على الفطرة والتوحيد، وبقوا بعد موته على الفطرة والتوحيد، فهو نبيٌّ، وأول الرسل قالوا: نوح؛ لأنَّه أُرسل إلى قومٍ مشركيٍّ.

وببناء عليه يا أخيه فإنَّ الرسول في أول أمره عند أول الوحي إليه يكون رسولًا فقط، فإذا آمن به بعض قومه صار رسولًا نبيًّا، كيف؟ في أول ما يوحى إليه هو مرسُلٌ إلى قومٍ مشركيٍّ؛ فهو رسول، طيب آمن معه خمسة، صار مرسلاً إلى المشركيين الذين لم يؤمنوا وإلى هؤلاء الخمسة الذين آمنوا.

فبالنسبة للمشركيين هو رسول، وبالنسبة لهؤلاء المؤمنين هو نبي، ولذلك النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** على هذا القول بدأ رسولاً، ثم صار رسولاً نبيًّا، فيقال له: يا أيها النبي، ويقال له: يا أيها الرسول.

وقال بعض العلماء: إنَّ النبي من أوحي إليه بشرع نبِيٍّ قبله، والرسول من أوحي إليه بشرع جديد، طبعًا يا أخيه دين الأنبياء واحد، ولكنهم مختلفون في الشرع، فهؤلاء يقولون: النبي يوحى إليه بشرع

نبي قبله، والرسول يوحى إليه بشرعٍ جديد، والأقوى من هذه الأقوال في نظري هو القول إن النبي الذي أُرسل إلى قومٍ موحدين، والرسول الذي أُرسل إلى قومٍ مشركين، وهذا أيضًا يا أخونا نأخذ من هذه الفائدة معنا هنا، (وَنَبِيٌّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ) إِذَا النَّبِيُّ مُرْسَلٌ وَلَيْسَ كَمَا قَالَ الْأَوْلُونَ إِنَّهُ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِخَبْرٍ وَلَمْ يُبَلِّغْ بِتَبْلِيغِهِ؛ لِأَنَّهُ أُرْسَلَ، وَإِذَا أُرْسَلَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ أُمِرَّ بِالتَّبْلِيغِ، وَهُوَ نَبِيٌّ، (وَنَبِيٌّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ) وَالْأَمْرُ قَدْ اجْتَهَدَ فِيهِ الْعُلَمَاءُ وَهُدَا الَّذِي يَظْهَرُ لِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهُ أَقْوَى.

قال: (وَفِي رَوَايَةِ الْبَخَارِيِّ وَالْتَّرمِذِيِّ: إِنَّكَ إِنْ مُتَّ مِنْ لِيلِتِكَ، مُتَّ عَلَى الْفَطْرَةِ) وقد عرفنا هذا، مَتْ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالإِسْلَامِ، (وَإِنْ أَصْبَحْتَ) يعني أَصْبَحْتَ حَيًّا وَرَدَ اللَّهُ عَلَيْكَ رُوحَكَ (أَصْبَتَ خَيْرًا) قال الْعُلَمَاءُ: مَعْنَى (أَصْبَتَ خَيْرًا) أَصْبَتَ ثَوَابًا عَظِيمًا وَأَجْرًا كَرِيمًا، وَبِرْكَةً فِي الدُّنْيَا، وَصَلَاحًا فِي الدُّنْيَا.

### إِذَا قَوْلُ هَذَا الذَّكْرِ يَا أَخْوَةً فِيهِ فَائِدَتَانِ:

١. إن مات الإنسان مات على التوحيد.

٢. وإن أصبح استفاد فائدتين:

### الفَائِدَةُ الْأُولَى: الْأَجْرُ الْعَظِيمُ وَالثَّوَابُ الْكَرِيمُ.

الفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: أنه يبارك له في يومه، وَتُصلَحُ لَهُ أَعْمَالُ يَوْمِهِ، يَكُونُ مُوفَّقًا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ. من أسباب التوفيق في اليوم والبركة في اليوم أن يقول الإنسان هذا الذكر قبل أن ينام ويجعل ذلك آخر كلماتٍ يقولهن، فهذا في الحقيقة فضلٌ عظيم، وللأسف أنه يقل العاملون به، ويجهل فضله كثيرون من الناس، فينبغي يا أخوة أن نحفظه، وأن نقوله كلما أتينا فراشنا ليلاً.

### لَكُنْ اَنْتَبِهُوا يَا أَخْوَةً، هَذَا يَكُونُ فِي نُومِ الْلَّيْلَةِ، وَلَيْسَ فِي نُومِ النَّهَارِ لِأَمْرِيْنِ:

الْأَمْرُ الْأَوَّلُ: ما معنا (وَإِنْ أَصْبَحْتَ) والصباح إنما يكون من نوم الليل.

الْأَمْرُ الثَّانِيُّ: أنه جاء في بعض الروايات التي ذكرها الحافظ ابن حجر في الفتح: (بعد العشاء)

فهذا إنما هو في نوم الليل، هذا ما يتعلق بهذا الحديث ولعلنا نقف عنده، ونكمِل إن شاء الله في الدروس القادمة، غداً إن شاء الله عندنا حاضرة في نفس هذا الوقت عن (منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم وضرورة العمل به، وأثار العمل به، وما يخالف منهج السلف من الحزبيات الظاهرة والحزبيات

الخفية) وما أحوجنا إلى هذا، ينبغي أن نتذكر وأن نقرر وأن نكرر لاسيما في هذا الزمن الذي صار أناسُ يشوهون منهج السلف فيه، وينسبون إليه ما ليس فيه، وصار أناسٌ ينسبون أنفسهم إلى منهج السلف وهم ليسوا على طريق السلف، وصار أناسٌ يقعون في الحزبيات الخفية، وهم يظنون أنهم على منهج السلف، ويحرمون أنفسهم من الفوائد والخيرات لأنهم على حزبية خفية، ستتكلم عن هذا إن شاء الله في محاضرة الغد إن شاء الله عَزَّ وَجَلَّ بعد صلاة العصر، وإن كان في أسئلة نجيب عن شيء منها.

### **السؤال: ما حكم النوم على البطن؟**

**الجواب:** منهي عنه؛ لكن النائم مرفوع عنده القلم، فلو أن الإنسان نام على جنبه فانقلب على بطنه وهو نائم فلا شيء عليه، لكنه لا يبدأ النوم على بطنه.

### **السؤال: هل كل أدعية النوم تقال في النهار أم مخصوصة بعضها يقال وبعضها لا يقال؟**

**الجواب:** إذا ورد ما يدل على تقييدها بنوم الليل فإنها إنما تكون مشروعة في نوم الليل، ومنها هذا الذي ذكرناه، ومنها لفظ البيوتة ونحو ذلك، أما إذا علق الحكم بالنوم مطلقاً؛ فإنها تقال حيث وجد النوم.

### **السؤال: بعض الناس عندما يدخل إلى المسجد النبوي يرفع يده تجاه قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويسلم عليه فيما حكم هذا الفعل؟**

**الجواب:** إذا دخل الإنسان المسجد فإنه يسن له أن يقول: باسم الله والصلوة والسلام على رسول الله، وهذا ليس خاصاً بمسجد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ بل هو سنة في كل مسجد، ولا يشرع للإنسان أن يلتفت إلى القبر إذا دخل، ما شرع أنك إذا دخلت المسجد تلتفت إلى القبر تعبدًا؛ بل تدخل المسجد كما تدخلسائر المساجد، النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يدخل مسجده وما كان فيه قبره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعندما مات دفن في بيته خارج مسجده، وكان الصحابة يدخلون المسجد ويقولون: الصلاة والسلام على رسول الله، لكن ما يتوجهون إلى ناحية بيته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحتى عندما أدخل في المسجد في عهد عبد الملك بن مروان؛ فإن من كان من الصحابة ومن بعدهم من السلف ما كان إذا دخل المسجد يلتفت إلى القبر قصدًا، فمن البدع أنك إذا دخلت مسجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التفت إلى جهة القبر قصدًا أو توجهت إلى جهة القبر وقلت: السلام عليك

يا رسول الله، هذه بدعة، أو رفعت يدك بالتحية هذه بدعة وجهل، بعض الناس إذا دخل المسجد قال: السلام عليك يا رسول الله ويرفع يده، هذه بدعة، أنت سلمت على رسول الله من أي مكان بعيداً عن المواجهة؛ فإن هناك ملكاً يحمل سلامك إلى رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، أو بعض الناس إذا دخل المسجد وقف خاضعاً وتوجه إلى القبر وصار يتمتم، وربما رفع يديه، هذا بدعة، ولا خير في البدع، كل بذلة ضلال.

ادخل مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بما شرع الله وما سنه رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وإياك والمحدثات، إياك والبدع، إذا جئت وصليت ركعتين وكنت قدماً أو بعيداً عهد وأردت أن تذهب إلى المواجهة وتسلم على رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فحسن، وشيء طيب، لكنك تسلم عليه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فقط، وإن أثنيت عليه ببعض الخير فلا بأس بشرط ألا تضر الناس في الزحام.

أما أن تدعوه وتقول: يا رسول الله ما عندي أولاد، هذا شرك أكبر، أن تطلب الوظيفة، أن تطلب الرزق، هذا شرك أكبر، يخرجك من كونك من أتباع رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، إياك أن تحمل من جارتكم إلى رسول الله، يا رسول الله زوجي يضربني ويظلمني المدد المدد، هذا شرك أكبر، أن تحمل السلام لفظاً أو كتابة، بعض الناس يكتب السلام عليك يا رسول الله ويعطيها من يأتي إلى المدينة، أو يقولون: الوصية السلام، وإذا جاء هذا يظن أن هذا خيراً ويبدأ عند القبر السلام عليك يا رسول الله، جاري فلانة وفلانة وفلانة يسلمون عليك، وجاري فلان وفلان وفلان يسلمون عليك، هذه بدعة.

الله جعل لنبيه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ملكاً يبلغه السلام قبل أن يصل هذا الذي أرسلته، إذا سلمت على رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وصل سلامك، ما أحوجك الله إلى أحدٍ من البشر يوصل سلامك إلى رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فالخير كله أن نلزم السنة، وأن نحذر البدع والمحدثات.

**السؤال:** من توضأ وأضطجع على فراشه فانتقض وضوءه قبل أن ينام هل يعيد الموضوع؟

الجواب: نعم، السنة أن يبيت طاهراً، أن يبيت يعني أن ينام طاهراً، طبعاً بعض السلف ذكروا أن من حكم ذلك أنه يبعث طاهراً، إذا نام طاهراً يبعث طاهراً، ونومه هذا وإن كان شرعاً ينقض الوضوء؛ لكنه إن قُبض وهو فيه يموت طاهراً، ويُبعث طاهراً.

لعل في هذا كفاية، أسأل الله أن يتقبل من الجميع، والله تعالى أعلى وأعلم وصلى الله على نبينا وسلم.

وَاللَّهُ أَعْلَمُ  
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ وَسَلَّمَ.

